الثورة الاحد 29 ذو الحجة 1431هـ الموافق 5 ديسمبر 2010م العدد (16825)

..رغم أهمية أفران الخبز في سد احتياجات المواطنين من الخبز إلا أن البعض منها لا يلتزم بالاشتراطات الصحية وجودة ووزن الخبز مما يضر بالمستهلك.
هذا الانطباع يحمله علي هزاع (٥٥ عاماً) تجاه الأفران التي لا تلتزم بالنظافة وخبزه يباع بدون وزن وبعيداً عن التسعيرة المعتمدة من قبل الجهة المختصة.

تحقيق/ مفيد درهم

أفران الخبز .. خارج سيطرة الرقابة !!

مختصون: غياب الاشتراطات الصحية والجودة من أبرز مخالفات أفران الخبز

دراسة: ينبغي على الحكومة توظيف أموال لإنشاء شركات مساهمة لإنتاج الرغيف

جمعية حماية المستهلك: التزام الأفران العادية بالاشتراطات الصحية لايتعدى 20% ، 45% للأفران الآلية، 30% لمعامل الكيك والحلويات

خف وزنه

الانطباع نفسه رسمه يوسف عبدالصمد الجنيدي والذي يرى أن ما تنتجه بعض هذا الأفران من خبز لا يغني ولايسمن من جوع ، ما دامت تعمل في ظل غياب الرقابة.

وأفرد مثالاً على ذلك وهو قرص (الروتي) الذي قال أن وزنه خف وشكله أصبح كقلم الرصاص.

بصورة متزايدة تتكاثر أفران الخبز المخالفة وهو الواقع الذي يثير قلق البعض من المستهلكين الذين خططوا أكثر من مرة لمقاطعتها ويقول ابو احمد: عندما أكون في الفرن أحس أني بداخل محل حدادة لا يصلح لإنتاج وبيع الخبز مما جعلني أفكر ملياً قبل الذهاب اليه .

طارق عبده سيف (٢٥ عاماً) أكد أنه يتعرض ومعه بعض المستهلكين لمضاعفات مرضية عديدة من جراء الإقبال على تناول خبز أحد الافران الفرنسية والذين اضطر بعضهم إلى الإحجام عن تناوله تحت مبرر أنه «مصدر المرض» . وعلق على ذلك هيثم المعمري – موظف بالقول: «ينبغي حماية المستهلكين من بعض الأفران المخالفة» .

تعاطف المعمري جاء على خلفية مشاهدات عديدة له حدث معها ضرر لبعض المستهلكين جراء الاقبال على تناول خبز الأفران ودافع بقوة على موقفه هذا.. وقال : علينا أن نتذكر جيداً أن هذه الأفران تنتج وتبيع الخبر بعيداً عن الشروط الصحية والجودة.

تداخل المهام

ويقول ما جد محمد الحبيشي – مفتش بقسم تراخيص المهن بمديرية معين بالأمانة: «بينما تحتوي المديرية على أكثر من (١٥٠) فرن خبز إلا أن الملتزمين بالشروط الصحية لا يتعدون ٢١ فرناً والبقية تستخدم مادتي الديزل والغاز الضارتين ولا تلتزم بالشروط الصحية ولازالت مستمرة في عملها نتيجة تداخل مهام وزارات الصناعة والتجارة والأشغال والصحة في ما بينها في جانب الرقابة والذي بدوره جعلنا نحجم عن اغلاقها. ويؤكد الحبيشي على أن جميع أفران الخبر العادية الموجودة في المديريات البعيدة عن مركز العاصمة مخالفة للشروط الصحية مما يضر بصحة المستهلك.

نزول ميداني

المهندس صادق السفياني – رئيس قسم صحة البيئة بمديرية التحرير بأمانة العاصمة يقول: «وصلتنا بلاغات من مواطنين في السابق خاصة بوجود سوس داخل (الروتي) مما جعلنا نقوم بالنزول إلى مكان الشكوى أو البلاغ وحجز المخالفين ومصادرة وإتلاف المواد المستخدمة في انتاج هذا الروتي وفقاً لقانون الرقابة الغذائية، ويضيف السفياني: «قمنا بالاشتراك مع مدير مكتب الصناعة والتجارة بجولة على أصحاب أفران الخبز بالمديرية وتغريم المخالفين منهم لنقص وزن الخبز وعدم بيعه بالميزان بمبلغ (١٠) آلاف ريال وفي حالة تكرارهم المخالفة نعمل على اغلاق محلاتهم ونتمنى من الجهات المعنية دعم مكاتب صحة البيئة والصناعة والتجارة بالمديريات من أجل قيامها بدورها على أكمل وجه.

ويؤكد الدكتور محمد الأصبحي – مدير عام صحة البيئة بأمانة العاصمة أن المواد التي كانت تستخدم في الروتي الفرنسي كمحسنات ضارة وتم منعها في حينه كما انه تحدث اشكاليات في وزن وتسعيرة الخبز نتيجة عدم ثبات أسعار الدقيق والمواد الأخرى الداخلة في انتاجه ونحن على استعداد لمشاركة الاخوة في مكاتب الصناعة والتجارة بالنزول الميداني وضبط المخالفين.

ويضيف الاصبحي: «نقوم بالزام أصحاب المخابز والأفران بتنفيذ لائحة الاشتراطات الصحية رقم (١١١) لسنة ٢٠٠١م التي تتضمن بلاط الأرضيات والجدران وفصل المعجن عن مكان الدقيق والأقسام الأخرى عن بعضها والاهتمام بالنظافة والتهوية والانارة وقطع البطائق الصحية التي تثبت خلو العاملين في الأفران والمخابز من الأمراض التي يمكن أن تنتقل في الغذاء ونعمل على النزول الميداني إلى الأفران والمخابز أسبوعياً للتأكد من تنفيذها هذه الاشتراطات وسلامة المواد الداخلة في انتاج الخبز وشجعنا أصحاب الأفران والمخابز على استخدام مادة الغاز كبديل للوقود بناءً على قرار مجلس الوزراء الخاص بذلك من أجل تخفيف التلوث في أمانة العاصمة والزمنا أصحاب الافران بتوفير وسائل الحماية من الحرائق ونحن على استعداد لتلقي البلاغات الخاصة بمخالفات الافران والمخابز عبر غرفة عمليات المكتب التي تحمل رقم تلفون: «٢٧٧٠٣٨» على مدار (٢٤) ساعة والنزول الميداني إلى مكان البلاغ وضبط المخالفين.

اشتراطات معدومة

من جهته يتحدث ياسين التميمي – أمين عام جمعية حماية المستهلك قائلاً: إن اطلالة على الواقع الذي تعيشه بيئة إنتاج الرغيف والكيك والحلويات ، تعطي انطباعاً بأن هناك انفلاتاً شبه تام من التقيد بالاشتراطات الصحية وقد سبق للجمعية أن أعدت دراسة ميدانية شملت عينات عشوائية لأفران عادية وآلية ومعامل الكيك والحلويات ، أثبتت أن نسبة تقيد تلك الأفران والمعامل بلائحة الاشتراطات الصحية لاتتعدى الـ٢٠٪ في الأفران العادية و٤٥٪ في الأفران الآلية و ٣٠٪ في معامل الكيك والحلويات والمخالفات تتعلق بالبيئة الصحية من مرافق وأدوات وعناصر بشرية عاملة، وبمستوى التقيد بالنسب المسموح بها من مدخلات إنتاج الرغيف بأنواعه ، وكذلك الكيك والحلويات ومستوى خزن دقيق القمح وجودته في ظل معلومات مؤكدة عن تورط بعض أصحاب الافران في استخدام دقيق فاسد بعلم وبدون علم أحياناً رغبةً في الحصول على الربح وتتعلق تلك المخالفات أيضاً، بأساليب العرض والتوزيع ، حيث تعتمد على وسائل تقليدية عبر عربيات مكشوفة تنتقل عبر الشوارع تحت أشعة الشمس وتتعرض لكل أنواع الملوثات ، قبل أن تنتهي إلى أساليب عرض لا تقل سوءاً في محلات بيع المواد الغذائية بالتجزئة، ويضيف التميمي: «كل تلك المعطيات السلبية تفرض على الجهات المعنية بالرقابة وحماية المستهلك، القيام بدورها والبدء بإعادة النظر في الوضع الراهن لمنشآت إنتاج وتوزيع وعرض مادة الرغيف بكل أنواعه، واخضاعها للاشتراطات الصحية التي تفترضها طبيعة وحساسية المهمة التي تنهض بها لفائدة المستهلك ، ولما لدورها من انعكاسات على صحته وسلامته، ولارتباطها بأهم مادة غذائية تهيمن على مائدة المستهلك ووجباته الثلاث ، وإن لم نقل وجبتين في ظل التدهور الحاد في اقتصاديات معظم المستهلكين في هذا البلد، وبموازاة ذلك تبدو الحاجة ملحة إلى أن تقوم الحكومة بتوظيف أموال من الخزينة العامة في إنشاء شركات مساهمة لإنتاج الرغيف بانواعه من خلال أفران آلية متطورة تتمتع ببيئة إنتاج صحية في مراكز المدن الرئيسية والثانوية، وتطوير تجربة المؤسسة الاقتصادية اليمنية في مجال إنتاج الرغيف بأنواعه، وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال ، بما يكفل الارتقاء بصناعة الرغيف وحصول المستهلك على رغيف بمواصفات جيدة وبمكونات وعناصر غذائية متوازنة وصحية.

ويرى التميمي في أن المؤشرات السابقة تؤكد الحاجة الملحة إلى إعادة النظر في الوضع الذي آل اليه حال صحة البيئة التي تدهورت من الناحية الهيكلية، واختزلت إلى إدارة عامة في ديوان عام وزارة الاشغال العامة والطرق، بعد أن فشلت جهود إلحاق القطاع بوزارة الصحة العامة والسكان وبإزاء ذلك تبدو الحاجة ملحة لمعالجة وضع قطاع صحة البيئة بما يقوم بدوره على اكمل وجه ، كما أنه يتعين الاستفادة من المضامين الهامة لقانون حماية المستهلك رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٨م الذي يخول فرق التفتيش التحقق من بيئة إنتاج الرغيف وأسلوب العمل ورصد المخالفات لكن ذلك يرتبط أيضا، وبشكل مباشر بمدى الأهلية المهنية لفرق التفيش والأمر الملح المرتبط بهذا الأمر يتعلق بضرورة التسريع في تشكيل الهيئة العليا لحماية المستهلك.

وخلص أمين عام الجمعية إلى استنتاجات تتمثل في التدني الواضح في المستوى الصحي والمهني في بيئة إنتاج الرغيف بسبب غياب الاشترطات الصحية والرقابة عليها والتدهور الحاد الهيكلي والمهني لدورقطاع صحة البيئة ، وضياعه بين إشراف جهات متعددة مع افتقاره للامكانيات والكوادر المؤهلة.